الفصل السادس

النظام النقدى المصرى

---

١ — مقدمة :

يتحدث المؤرخون والإقتصاديون عن النظام النقدى المصرى منذ عهد الفراعنة ، ثم يستتبعون ذلك بالأدوار التى مربها نظام النقود فى مصر ، ونعنى بها الدور الذى بدأ منذ افتتح العرب مصر فى سنة ٦٤١ ميلادية والدور الثانى الذي ابتدأ من سنة ٨٦٨ ميلادية انتهى بالفتح العثماني لمصر ، ثم الدور الثالث الذى ابتدأ من الفتح العثماني فى سنة ١٥١٧ ميلادية وانتهى بما أدخله محمد على باشا من إصلاحات عام ١٨٣٤ . ولما كانت هذه الأدوار قديمة وقد مضى عليها زمن طويل ، فقد رأينا أن نتركها لنبدأ بدراسة النظام النقدى فى مصر منذ بداية عصرها الحديث أى منذ تولى الأمر فى مصر محمد على باشا .

والواقع أنه وجد شيئا كثيراً من الفوضى والاختلال ، حيث كان نابليون قد أعاد ضرب القرش عند دخوله مصر سنة ١٧٩٨ ولكن القرش لم يكن صالحا كوسيط للاستبدال وكمقياس للقيمة، وعلى الأخص فى التجارة الخارجية وفى الصفقات التجارية التي كانت تحتاج بطبيعة الحال إلى وحدة نقدية ذهبية صغيرة الحجم كبيرة القيمة ، مما دعى إلى انتشار العملات الأجنبية فى مصر مثل التالير الألمانى Thaler والريال النمساوى والبيزيتا الاسبانية .

٢ — محمد على باشا وإصلاح النظام النقدى

وقد بدأ اصلاح محمد على فى سنة ١٨٣٤ حينما أصدر قراراً بجعل وحدة النقود المصرية قطعة من الفضة ذات عشرين قرشاً (الريال أبو طاقة) ، وقطعة أخرى ذهبية بعشرين قرشا أيضاً عيارها ٣٥٠ فى الألف ونسبة وزنها إلى وزن القطعة الفضية يعادل ١ : ١٥ ½ ، أى أن النسبة بين الذهب والفضة كانت ١ : ١٥٫٥ ، وهى النسبة التى كانت مقررة فى فرنسا حين ذاك (١) . فكأن محمد على باشا أراد أن تسير مصر على نظام المعدنين الذهب والفضة ، دون أن ينص فى دكريتو سنة ١٨٣٤ على قوة إبراء النقود الذهبية أو النقود الفضية ، إنما كان المفهوم أن قوتهما غير محدودة أى أن أى مدين يستطيع أن يدفع دينه بعملة ذهبية ، أو بعملة فضية أو بالعملتين معا ، وقد قضى الدكريتو بأن يكون للريال أجزاء خمسة وهى : نصف الريال وربع الريال والقرش الصاغ والعشرين بارة وعشر البارات . ولكى يضع حدا للفوضى السائدة ولكى يسهل المعاملات أيضاً فقد وضع القرار المذكور سعراً قانونيا لبعض النقود الأجنبية فاعتبر قيمة الريال الأمريكى ١٩ قرشا والريال الأسبانى ٢٠ ٢/٤ قرشا والجنيه الإنجليزى ٩٧٫٥ قرشا والونتو الفرنسى ٧٧٫١٥ قرشا والجنيه التركى المجيدى ٨٧٫٧٥ قرشا

وقد كان محمد على باشا يرمى من وراء ذلك كله ، إلى إيجاد نقود وطنية يضرب منها كمية تفى بحاجة المعاملات والتجارة ، ولكنه لم يسك جنيهات مصرية ذهبية إلا منذ سنة ١٨٣٦ . وحتى مع ذلك فإن مقدار النقود

---

(١) راجع « تاريخ النظم السياسية والقانونية والاقتصادية » للاستاذ الدكتور زكى عبد المتعال طبعة ١٩٣٥ ص ٤٦٣ — ٤٦٤

الذهبية التى سكها كان قليلا بالنسبة للكمية المطلوبة فى المعاملات ، وكانت النقود المصرية على العموم رديئة الصنع ، مما جعل النقود الأجنبية تحل محل النقود المصرية . وإذا كانت القروش قد ضربت بكميات كبيرة فقد زادت قيمتها الإسمية عن قيمتها الحقيقية وعلى الأخص عند ما انخفض ثمن الفضة ، وأكثر الأجانب فى مصر من تزييف النقود الفضية ، ولم تحكم عليهم المحاكم القنصلية أحكاما رادعة لتوقفهم من الاستمرار فى عملية التزييف ، وهم لم يلجأوا إلى ذلك إلا لقلة العناية بضرب النقود المصرية ، ولنقص الأدوات الخاصة بالضرب فجاءت القروش مختلفة الحجم والرسم والعيار ، وأصبح من العسير أن يميز المرء الصحيح من الزائف ، ولم يكن هناك فى دار الضرب مقياس لوزن الدرهم مما كان سببا فى صعوبة تحديد وزن القرش بالدقة . ثم قل ضرب الريال الفضى وأجزاءه الأخرى ، ومع هذا فإن القطع المضروبة منها كانت صغيرة الحجم نادرة الوجود وقد دعت تلك الندرة طائفة من الصيارفة إلى شراء القطع ذات العشرين قرشا وعشرة القروش أثناء الصيف بثمن منخفض ، وبيعها أثناء موسم القطن بثمن مرتفع . وكذلك ساء حال النقود الذهبية المصرية التى كانت نادرة غير متقنة ومختلفة من حيث الوزن والعيار . والنتيجة أن النظام النقدى المصرى فى ذلك الوقت ، كان نظاما سيئاً حتى أن مصر كانت تخسر خسائر كبيرة ، حينما كانت تقبل فى تداولها نقوداً فضية أجنبية ، تزيد قيمتها القانونية عن قيمتها المعدنية . ومع ذلك فقد ظلت هذه الفوضى سائدة حتى أرادت الحكومة اصلاح النظام النقدى سنة ١٨٨١ ولكنها لم تتمكن من ذلك إلا فى عام ١٨٨٥

٣ — إصلاح سنة ١٨٨٥

يبدأ الدور الثانى من أدوار الاصلاحات الحديثة منذ عام ١٨٨١ حينما

شكلت الحكومة لجنة لدراسة نظام النقود ، واختيار وحدة نقدية تعتبر مقياسا للقيم ولانشاء نقود فضية صغيرة ونقود مساعدة لتحل محل النقود الأجنبية وكذلك لوضع الشروط الخاصة بضرب النقود . ولكن أجل تلك اللجنة كان قصيراً لقيام الثورة العرابية فى مصر وما تلاها من الحوادث السياسية ، فلما هدأت الأحوال أعيد تأليف اللجنة بقرار وزارى فى ٧ أغسطس سنة ١٨٨٤ تحت رئاسة وزير المالية ، فاضطلعت بمهمتها وبحثت الأمور من جميع نواحيها حتى أنها لم تقدم تقريرها إلا فى ٢٦ سبتمبر ١٨٨٥ وقد أقرته الحكومة المصريه بدكريتو ١٤ نوفمبر سنة ١٨٨٥ .

والوقع أن اللجنة كانت تفكر فى إبقاء نظام المعدنين ساريا فى مصر، كما كان عليه الحال منذ سنة ١٨٣٤ ، ولكن سعر الفضة كان آخذا فى الهبوط منذ بضع سنين ، فلو أن اللجنة وضعت نسبة قانونية بين الذهب والفضة ، ثم ظل سعر الفضة آخذاً فى الهبوط لدعى ذلك إلى أن تصبح النسبة القانونية بين الذهب والفضة أكبر من النسبة التجارية الحقيقية . ومن ناحية أخرى فقد كانت الحكومة تحصل إيراداتها بالعملة الفضية ، مع أنها تدفع فوائد دينها العام بالعملة الذهبية . وكذلك كان حال المستوردين الذين استوردوا سلعا من البلاد الأجنبية، ودفعوا أثمانها بالذهب ثم باعوها فى داخل البلاد بالفضة التى تدهورت قيمتها . لهذا كله استقر رأى اللجنة على اتخاذ الجنيه المصرى الذهب ، وحدة للنقود المصرية ، وجعل عياره ٨٧٥ جزءاً من ألف ووزنه ٨ر٥ جراما وقسمته إلى مائة قرش ، أى أن مصر أصبحت ابتداءاً من ذلك الوقت تتبع نظام المعدن الفردى الذهبى ، متمشية فى ذلك مع ما كان سائداً في معظم دول أوربا فى ذلك الوقت . ولم يكتف الدكريتو بسك الجنيهات المصرية الذهبية فقط ، بل نص أيضا على أن تسك قطع من الذهب من ذات الخمسين قرشا والعشرين قرشا .

ولما كان استعمال النقود الأجنبية الفضية قد زاد فى مصر فقد رأت اللجنة

أن تحل النقود الفضية المصرية محل النقود الفضية الأجنبية فنص الدكريتو على سك نقود فضية جديدة ذات عيار جديدقدره ٥/٨ بشرط ألا يزيدالمضروب منها على ٤٠ قرشا لكل فرد من السكان وألا يزيد مقدار النيكل والبرنز عن ٨ قروش لكل فرد أيضاً . وقد منح القانون العملة الذهبية قوة إبراء غير محدودة ، باعتبارأنها النقود الرئيسية فى التداول ، أى أن الدائنين يجبرون على قبول أية كميات منها سداداً لديونهم مهما زادت تلك الكميات ، أماالنقود الفضية فقد حددت قوة إبرائها بمبلغ ٢٠٠ قرش وقوة إبراء النقود والمساعدة الأخرى بعشرة قروش . كما نص على جواز استبدال النقود الفضية والنقود المساعدة الأخرى بنقود ذهبية ، حتى لاتتدهور قيمة الفضة والنيكل والبرنز ، وقد احتفظ الدكريتو بثلاث نقود أجنبية ، وهي الجنيه الانجليزى الذى تحدد سعره عند ٩٧ر٥ قرشا ، مع أن قيمته الحقيقية تبعاً لوزن الذهب وبالنسبة إلى الجنيه المصرى هى ٩٨ر٤٤٤ ، وحددت القيمة القانونية للونتو الفرنسى عند ٧٧ر١٥ قرشا مع أن قيمته الحقيقية كانت ٧٨ر٠٦٩ قرشا ثم حددت القيمة القانونية للجنيه التركى عند ٨٧ر٧٥ قرشا مع أن قيمته الحقيقية كانت ٨٨ر٩٤٢ قرشا ، وتبعاً لقانون السير توماس جريشام Gresham's Law الذى يقول « إن النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول (١) » ، نقول انه تبعا لهذا القانون ، كان من الواجب أن تختفى النقود الأجنبية كلها ، لأنها قومت بأقل من قيمتها الحقيقية ، فأصبحت نقوداً جيدة بالنسبة إلى الجنيه المصرى كما يتبين ذلك من الجدول الآتى (٢) : —

---

(١) نص قانون جريشام على ما يأتى : —

«Bad, Cheap or Overvalued Money Tends to drive out of Circulation the good, dear or Undervalued Money »

(٢) قارن الجدول الموجود فى كتاب « أصول الاقتصاد » للاستاذ الدكتور محمد صالح بك طبعه ١٩٣١ ص ٣١٥ وكذلك كتاب « الاقتصاد السياسى » للاستاذ الدكتور عبد الحكيم الرفاعى بك طبعة ١٩٣٤ ص ٣٦١ .

العملة	الوزن بالجرام	العيار	القيمة الحقيقية بالقرش	المعدن الخالص بالجرام	القيمة القانونية بالقرش	نسبة قلة التقويم	
						بالقرش	فى المائة
جنيه مصرى	٨٫٥	٠٫٨٧٥	١٠٠	٧٫٤٣٧٥	١٠٠	—	—
» انجليزى	٧٫٩٨٧٣	٠٫٩١٦	٩٨٫٤٤٤	٧٫٣٤١٧٨٤	٩٧٫٥	٠٫٩٤٤	٠٫٩٥٦
وينتو	٦٫٤٥١٦	٠٫٩٠٠	٧٨٫٠٦٩	٥٫٨٠٦٤٤٧	٧٧٫١٥	٠٫٩١٩	١٫١٧٧
جنيه تركى	٧٫٢١٦٥	٠٫٩١٦	٨٨٫٩٤٢	٦٫٦١٥١٢٥	٨٧٫٧٥	١٫١٩٢	١٫٣٤٤

obeikandl.com

ولكن الحكومة المصرية لم تضرب من الجنيهات المصرية إلا كمية صغيرة لم تزد عن ٥٢٠٢٤ جنيه بين سنتى ١٨٨٥ ، ١٨٩١(١) ، وبعد ذلك لم تضرب الجنيهات المصرية . فكأن تلك الكمية الصغيرة لم تكن كافية للتداول المطلوب ، ولو أن ما ضرب منها كان يفى بحاجة المعاملات لاختفت النقود الأجنبية ، تبعاً لقانون جريشام كما ذكرنا ولبقيت النقود المصرية فى التداول . وعلى ذلك نستطيع أن نقول أن الكريتو من الناحية الإقتصادية النظرية ، كان أمراً لاغبار عليه ، ولكن تطبيقه فشل بسبب عدم ضرب الحكومة لجنيهات مصرية بكميات وفيرة . ولهذا كان مآل الجنيه المصرى إلى الاختفاء واحلال الجنيهات الأجنبية الثلاثة الأخرى محله . وهنا نلتقى بفعل آخر لقانون جريشام حينما أصبح التداول فى مصر بالجنيه الانجليزى والجنيه الوينتو والجنيه التركى ، وكان لابد أن يطرد الجنيه الرديء منها ، الجنيهين الآخرين ، ولما كان الجنيه الانجليزى بالنسبة إلى الجنيه الوينتو والجنيه التركى ، هو عملة رديئة لأن قيمته القانونية أقل من قيمته المعدنية بمقدار ٩٥٦ر ٪ كما هو واضح من الجدول السابق ، ولما كانت نسبة قلة التقويم فى الجنيه الانجليزى أقل من نسبتى قلة التقويم فى الجنيه الوينتو والجنيه التركى ، فقد أصبح الجنيه الانجليزى هو أردأ العملات الثلاث ولذا اختفى الجنيه التركى والجنية الفرنسى وظلت العملة الرديئة هى العملة السائدة ونعنى بها الجنيه الانجليزى . وهكذا أصبح الجنيه المصرى ،

---

(١) ذكر الأستاذ Todd فى كتابه Political Economy for Egyptian Students طبعة ١٩١٢ ص ١٩٥ أن مجموع الجنيهات المصرية الذهبية المتداولة بين عامى ١٨٣٦ و ١٨٨٥ لم يزد عن مليون ونصف من الجنيهات وحتى أن ما بقى منها فى التداول فى عام ١٨٨٥ قد لا يصل إلى ٦٠٠ ر ٠٠٠ جنيه

وهو وحدة النقود المصرية ، وحدة إسمية فقط ، وأصبح فى النهاية الجنيه الانجليزى هو العملة الوحيدة المتداولة فى مصر فعلا .

وظلت الأوضاع علي هـذا المنوال حتى أنشىء البنك الأهلى المصرى فى ٢٥ يونيو سنة ١٨٩٨ ، ومنح امتيازأوراق البنكنوت فى مصر ، على أن يغطى نصف مايصدر من أوراق البنكنوت بالذهب ، وأن يغطى النصف الآخر بأوراق مالية تعينها الحكومة ، ولم يكن لأوراق البنكنوت قوة إبراء غير محددة . أى أن الدائن لم يكن ملزما بقبول أية كمية منها . ولكن البنك بطبيعة الحال كان ملزماً بصرف قيمة كل ورقة من أوراق البنكنوت لحاملها بالذهب . على أن المتداول من تلك الأوراق كان قدراً صغيراً ، حتى قيام الحرب العالمية الأولى لأن المتعاملين فى مصر ، لم يكونوا قد تعودوا على استعمال تلك الأوراق .

ولم يكد ينتهى يوليه عام ١٩١٤ حتى كانت قد حلت بالعالم أزمة مالية نشأت عن الذعر الذى أصاب أصحاب الودائع ، حينما احتملوا قرب إعلان الحرب وتهافتوا على البنوك لسحب ودائعهم . وقد امتدت آثار ذلك الذعر إلى مصر ، حيث كانت العملة القانونية هى العملة الذهبية ، وحيث خشيت الحكومة ألا يستطاع تلبية مطالب الجمهور من العملة الذهبية ، فقررت منح أوراق البنكنوت الخاصة بالبنك الأهلى ، سعراً إلزامياً ، وذلك بمقتضى مرسوم ٣ أغسطس سنة ١٩١٤ لكى تحافظ على الغطاء الذهبى ، ولكى تستطيع أن تعيد إلى النفوس المتلهفة الثقة المالية ، وأصبحت « أوراق البنكنوت الصادرة من البنك الأهلى ، منذ ذلك الوقت ، ذات قيمة فعلية مساوية تماما لقيمة النقود الذهبية المتداولة رسميا فى مصر . أى أن القانون أعطى لأوراق

البنكنوت قوة إبراء غير محدودة ، فتحتم على الدائن أن يقبل سداداً لدينه نقوداً على شكل أوراق البنكنوت ، مهما زادت قيمة الدين ، كما رخص للبنك الأهلى فى ذلك المرسوم فى تأجيل صرف قيمة أوراق البنكنوت بالذهب إلى أن يصدر أمر جديد . وهنا أيضا عاد فعل قانون جريشام إلى الظهور من جديد ، إذ وجدت فى التداول أوراق بنكنوت وتحتم على الدائن أن يقبل سدادا لدينه أية كمية منها ، وكانت النقود الذهبية موجودة بطبيعة الحال ولكن إلزام الناس بقبول أوراق البنكنوت جعل ذلك النوع من النقود فى اعتبارهم نوعا رديئا بالنسبة إلى العملة الذهبية والعملة الفضية ، فاكتنز القوم الذهب والفضة . أى أن أوراق البنكنوت — كعملة رديئة — طردت الذهب والفضة باعتبارهما عملتين جيدتين .

ثم سارت الحرب على قدم وساق وارتفعت أثمان السلع وزاد احتياج المتعاملين للعملة ، وعلى الأخص حينما جاءت إلى مصر جماهير كبيرة من جيوش الحلفاء ، وكانت البنوك قد تعودت على أن تستورد من إنجلترا فى موسم القطن ، كمية كبيرة من النقود الذهبية لسد مايحتاجه الجمهور من عملة ، على أن تعيد تصدير جزء من الذهب فى الصيف أى فى الوقت الذى تقل فيه المعاملات وحينما يكون الميزان التجاري في غير صالح مصر .

لم يكن إذاً فى مقدور البنوك بعد إعلان الحرب أن تستورد الذهب مما جعل الحكومة المصرية تصدر مرسوما فى ٢ أغسطس سنة ١٩١٤ السابق الذكر بفرض السعر الإلزامي لأوراق البنكنوت . ولما كان لهذا المرسوم أهمية كبرى فى النظام النقدى المصرى فقد رأينا أن نجتزىء منه مايلي « بما أن الأحداث الخطيرة التى أوجدت الانقلاب فى أوربا ، يتردد صدى مفعولها فى القطر المصرى ، وبما أن تدبير الوسائل اللازمة فى هذه الظروف ، لمنع وتلافى الأزمة

النقدية الممكن حصولها ، هو من الأمور التى تقضى بضرورة التعجيل فى توطيد المركز المالى ، للقطر المصرى ، وذلك بحماية الثقة المـاليه العمومية ، من المضاربات غير الشرعية ومن الفزع الذى لامسوغ له . وبما أنه لهذه الغايه يجب المحافظة بقدر الإمكان على تداول النقود تداولا عاديا وذلك بمنع احتكار النقود ومنع سحبها أو بالمحافظة على الرصيد الذهبي اللازم لانتظام تداول النقود . ونظراً لما قد يكون فى التأخير من المضرة ، وبناءاً على ما عرضه علينا ناظر المالية وموافقة رأى مجلس النظار ، أمرنا بما هو آت :

المادة الأولى — أوراق البنكنوت الصادرة من البنك الأهلي المصرى يكون لها نفس القيمة الفعلية التى للنقود الذهبية المتداولة رسميا فى القطر المصرى وعلى ذلك فكل مايدفع من تلك الأوراق لأى سبب وبأى مقدار ، يكون دفعا صحيحا وموجبا لبراءة الذمة كما لو كان الدفع حاصلا بالعملة الذهبية ، بصرف النظر عما يخالف ذلك من الشروط أو الاتفاقات الحاصلة أو التى تحصل بين أصحاب الشأن ، وذلك بصفة مؤقتة إلى أن يصدر أمر جديد .

المادة الثانية — يرخص للبنك الأهلى بصفة مؤقتة وإلى أن يصدر أمر جديد فى تأجيل دفع قيمة أوراق البنكنوت التى تقدم لهذا الغرض » .

ونتيجة ذلك أنه منذ أن صدر مرسوم ٢ أغسطس سنة ١٩١٤ ، أصبح لأوراق البنكنوت سعر إلزامى ، فطردت النقود الورقية الإلزامية الجنيه الإنجليزي من السوق المصرية وأصبحت مصر تسير على نظام النقود الورقية الإلزامية .

ثم احتاجت مصر إلى مقدار كاف من النقود تسد به حاجة المتعاملين ، وخاصة عند بيع محصول القطن سنة ١٩١٤ ، وعند ما زادت نفقات جيوش الحلفاء فى مصر . ولما كانت النقود المعدنية قد طردت من التعامل بفعل قانون

جريشام ، ولما كان من الصعب استيراد الذهب ، فقد سمحت الحكومة للبنك الأهلى بأن يودع جزءاً من رصيده الذهبى فى بنك إنجلترا . وهكذا أصبح التداول فى مصر قائما على النقود الورقية الإلزامية ، فى حين أن البنك الأهلى كان يبيع لمن يريد من التجار كمبيالات تصرف فى المعاملات الخارجية ، بأوراق واجبة الدفع بالذهب فى إنجلترا . وقد أطلق على هذا النظام نظام الصرف بالذهب Gold Exchange Standard واتبعته مصر من أغسطس سنة ١٩١٤ إلى أكتوبر سنة ١٩١٦ . وإلى هنا انتهت قصة الإصلاح النقدى الذى بدأ فى عام ١٨٨٥ .

٤ — محاسن وعيوب نظام ١٨٨٥

لم يخل هذا النظام من بعض المزايا وبعض المساوىء ، فأما مزاياه :

أولا — لم تكن الحكومة تتحمل مصاريف سك النقود ولا المصاريف الخاصة بفقد النقود لقيمة جزء منها عن طريق التحات أو التآكل إذ كانت الحكومات التى قبلت نقودها فى التداول المصرى هى التى تتحمل تلك النفقات .

ثانياً — كانت كمية النقود الموجودة فى التداول تتناسب دائما مع حاجة المعاملات فتزداد فى الوقت الخاص بجنى القطن وبيعه وتقل فى شهور الصيف.

ثالثا — لم تحتفظ مصر فى خزائن حكومتها وبنوكها بنقود متعطلة من شهر مارس إلى سبتمبر .

رابعا — أن تداول العملة الإنجليزية فى مصر قد أدى إلى ثبات سعر الصرف بين مصر وانجلترا ، وكان هذا الأمر فى صالح انجلترا ، لأن انجلترا كانت أكبر مستورد من مصر .

أما عيوب ذلك النظام فتتلخص فيما يأتى :

أولا ـ أن مصر حينما كانت تحتاج إلى عملة ذهبية كانت تتحمل نفقات نقل الذهب وقد قدرت تلك المصاريف بحوالى ٣٪ من قيمة الذهب المستورد .

ثانيا ـ أن تداول النقود الأجنبية فى مصر كان دليلا على نقص فى السيادة القومية ، مع أن الأمم فى العصر الحديث تعمل على التضحية ببعض الفوائد المادية فى نظير ماتحصل عليه من سيادة ومظهر قومى .

٥ ـ اصلاح النظام النقدى سنة ١٩١٦

ثم بدأت قصة أخرى، حينما أخطر بنك انجلترا البنك الأهلى فى سنة ١٩١٦، بأن ضرورات الحرب قد جعلت من غير المستطاع لبنك انجلترا ، أن يقدم ذهباً ضامنا لبنكنوت البنك الأهلى، ولهذا لم يكن هناك مناص للبنك الأهلى من تغطية أوراق البنكنوت بسندات من سندات الخزانة البريطانية ، التى تدفع قيمتها بالعمله الورقية البريطانية. وإزاء ذلك، وبالنسبة لحالة الحرب القائمة حينذاك، لم تجد الحكومة المصرية طريقا إلا التسليم أمام الأمر الواقع ، والرضوخ لحالة الظروف السياسية الجديدة التى طرأت على مصر ، من حيث انفصالها عن تركيا وإعلان الحماية الإنجليزية عليها ، مما جعل الإنجليز ينتهزون الفرصة لفصل مصر عن تركيا من الناحية السياسية ، وربط مصر بانجلترا من الناحيتين السياسية والاقتصادية . وتنفيذاً لذلك أعلنت الحماية الإنجليزية كما ذكرنا ، ثم قرر تغيير نظام الغطاء الخاص بأوراق البنكنوت المصرية، حتى ترتبط العملة المصرية بالعملة البريطانية، فصدر قانون سنة ١٩١٦ رقم ٢٥ ، وهو لا يختلف كثيراً عن دكريتو ١٨٨٥ إلا فيما انطوى عليه من نوايا سياسية واقتصادية ، فقد نص على مسائل خاصة

بإصلاح العملة وعلى مسائل أخرى لها أهداف سياسية ، فأما إصلاح نظام العملة فيتلخص فيما يلى :

أولا — أن تبقى وحدة النقود المصرية هى الجنيه المصرى وأجزاؤه المختلفة ، كما أشرنا إليها سابقاً .

ثانيا — حدد القانون أوزان وعيار القطع الذهبية والفضية ثم ترك لوزير المالية تعيين أوزان وعيار النقود النيكلية والبرونزية بعد موافقة مجلس الوزراء .

ثالثا — أعطى القانون الحكومة المصرية وحدها حق ضرب النقود وترك لوزير المالية تحديد الكمية المطلوبة وشروط الضرب وغيرها .

وأما المسائل الأخرى ذات الأهداف السياسية والاقتصادية التى نص عليها القانون أيضاً ، فتتلخص فى أن يجعل للجنيه الاسترلينى أى الجنيه الانجليزى سعر قانونى فى مصر ، بقيمة تحدد بمقتضى قرار من وزير المالية ، وفعلا أصدر وزير المالية فى ٣٠ أكتوبر سنة ١٩١٦ قراراً يحدد سعر الجنيه الإنجليزى من جديد بمقدار ٩٧٫٥ قرشا . أما العملة الأجنبية الأخرى فقد ترك القانون لوزير المالية ، أن يعين المقدار الذى يقبل منها فى التداول كما ترك له تحديد سعرها ، ولهذا ضمن وزير المالية قراره السابق الذكر سعراً للوينتو الذهب قدره بمبلغ ٧٧٫١٥ قرشاً . وأما الجنيه التركى فلم يرد له ذكر . وهكذا لم تكد تنتهى سيادة تركيا على مصر حتى انتهى أيضا الارتباط بين عملة البلدين .

ونلاحظ أن قانون سنة ١٩١٦ قد أعطى الجنيه الإنجليزى سعراً قانونياً ، ولم يعط للجنيه الوينتو إلا سعراً اختيارياً ، كما أن الجنيه الإنجليزى قد قرره القانون ، ولا بد لإلغاء التداول به من قانون آخر ، فى حين أن الجنيه الوينتو قد تحدد بقرار وزارى ، ويمكن أن يمنع من التداول بصدور قرار وزارى آخر .

إنما المهم فى أمر قرار وزير المالية الصادر فى ٣٠ أكتوبر سنة ١٩١٦ ، أنه أجاز للبنك الأهلى أن يستعمل سندات الخزانة البريطانية ، كضمان للاصدار بدلا من الذهب . ومعنى ذلك أن نظام إصدار أوراق البنكنوت الخاصة بالبنك الأهلى قد تغير من نظام قائم على أساس من الذهب إلى نظام مرتبط بالعملة البريطانية . أى أن الجنيه المصرى فقد استقلاله كلية ، وأصبح تابعاً ومرتبطاً بالجنيه الإنجليزى ، تنخفض قيمته إذا ما انخفضت قيمة الجنيه الإنجليزى ، وترتفع قيمته بارتفاع قيمة الجنيه الإنجليزى أيضا . ثم ثبت البنك الأهلي سعر الصرف بين مصر وانجلترا عند السعر الرسمى للتعادل ، أى أصبح سعر الجنيه الإنجليزى ثابتاً ومساوياً ـ ٩٧٫٥ من القروش . ومنذ ذلك الوقت بدأت مصر فى اتباع قاعدة الصرف بالجنيه الاسترليني Sterling Exchange Standard .

وماحلت سنة ١٩١٩ حتي أخذ سعر الجنيه الإنجليزى فى التدهور ، فهبطت قيمة الجنيه المصرى بنفس النسبة ، مع أن الميزان الحسابى كان فى مصلحة مصر ، ولولا تبعية نقدها لنقد انجلترا لما تدهورت القيمة الخارجية لعملتها .

فلما تمكنت انجلترا فى سنة ١٩٢٥ من أن تعيد إلى الجنيه الإنجليزى قيمته الأصلية ، وأن تجعله قابلا للصرف بسبائك الذهب فى المعاملات الخارجية ، فقد عادت أيضا إلى الجنيه المصرى قيمته الأصلية ، وأصبح غطاء البنك الأهلى الموجود فى انجلترا من أذونات الخزانة البريطانية قابلا للصرف بالذهب ، أي أن مصر عادت إلى نظام الصرف بالذهب .

ولما تفاقمت الحالة الاقتصادية في العالم كله ، وازدادت سوءاً في انجلترا منذ بداية الأزمة العالمية ، حينما تعطل عدد كبير من العمال الإنجليز ، وحينما كسدت الصناعة الإنجليزية ، واشتد سحب رؤوس الأموال الأجنبية من سوق لندن ،

ولم تستطع انجلترا أن تقابل ذلك بسحب رؤوس أموالها من دول أوروبا الوسطى ، ثم عظم سحب الذهب من بنك انجلترا ، قررت الحكومة البريطانية فى ٢١ سبتمبر سنة ١٩٣١ الخروج عن نظام الذهب ، فتدهورت قيمة الجنيه الإنجليزى ، وتبعاً لذلك تدهورت قيمة الجنيه المصرى وعادت مصر ثانية إلى نظام الصرف بالجنيه الاسترلينى(١) .

وقد كان لهذا النظام عيوب تتلخص فى عدم ثبات قيمة العملة المصرية لتبعيتها إلى عملة أخرى ، تتأثر بمؤثرات اقتصادية وسياسية كثيرة ، كما أن مصر لم يكن لها نظام نقدى مستقل ، ويرى الكثيرون ، أن افتقارها لهذا النظام مما يخل بسيادتها القومية .

أما مزايا هذا النظام ، فتتخلص فى ثبات سعر الصرف بين مصر وإنجلترا ، أى بين مصر وأكبر عميل لها فى الصادرات والواردات ، كما أن تبعية النظام المصرى للنظام الإنجليزى ، كانت تجعل كمية أوراق البنكنوت المصدرة فى مصر ، كمية مرنة ، ولقد كان لهذا العامل أهميته ، لحاجة مصر إلى كمية كبيرة من النقود فى موسم الشتاء وإلى كمية قليلة فى الصيف ، وأخيراً فان أذونات الخزينة حينما ضمنت أوراق البنكنوت المصرى ، كانت تقدم إلى مصر فوائد تحصل عليها الحكومة المصرية والبنك الأهلى .

٦ - خروج مصر من الكتلة الاسترلينية

رأينا كيف أن البنك الأهلى استخدم أذونات الخزينة البريطانية بدلا من الذهب لتغطية البنكنوت المصدر ، وقد ترتب على ذلك أن تنازلت

---

(١) انظر فى هذا الموضوع الفصل الخامس من كتاب النظريات والسياسات النقدية لحضرة الأستاذ الدكتور احمد ابراهيم بك

الحكومة المصرية عن حقها فى السيطرة على إصدار أوراق البنكنوت ، إذ كان فى مقدور إنجلترا أن تحول أى مبلغ من إنجلترا إلى مصر بدون قيد، ولكن بسعر التعادل ، فكانت النتيجة أن تراكمت لمصر أرصدة طائلة ، طرف إنجلترا ، خلال الحرب العالمية الثانية ، وهى الأرصدة الاسترلينية التى تشغل بال حكومتنا منذ وضعت الحرب أوزارها .

وقد وجدت الحكومة المصرية لزاما عليها أن تخرج من الكتلة الاسترلينية فى يونيو سنة ١٩٤٧ ، لكى لا تظل عملتها مرتبطة بالجنيه الاسترلينى ، وقد اقتضى فصم العلاقة بالاسترلينى ، إلى فرض رقابة على عمليات النقد الأجنبى ، بمقتضى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ ، وذلك بغية تنظيم المدفوعات الخارجية ، ورغبة فى حصر العملات النادرة ، التى تستطيع مصر أن تحصل عليها عن طريق صادراتها المنظورة وغير المنظورة .

وقد استصدرت الحكومة بعد ذلك القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ ، وبموجبه تغطى أية زيادة فى إصدار أوراق البنكنوت بسندات مصرية ، أو أذونات على الخزانة المصرية ، واعتبر هذا الأمر كخطوة إنتقالية ، حتى تتسنى العودة بنظام الإصدار إلى ما هو منصوص عليه فى نظام البنك الأهلى . وقد ترتب على ذلك ، أن زادت قيمة سندات وأذونات الخزانة المصرية من ١١ مليون جنيه فى ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٤٧ إلى ٣٣٫٦٧٠٫٠٠٠ جنيه سنة ١٩٤٨ .

ثم بدىء من ٢٥ يونيه سنة ١٩٤٨ ، فى تحويل أسهم البنك الأهلى من أسهم لحاملها إلى أسهم إسمية ، تنفيذا لقانون البنك الأساسى المعدل بمرسوم ١٠ أغسطس سنة ١٩٤٠ . وقد أصبح للبنك الأهلى امتياز الإصدار لمدة أربعين سنة جديدة ، مما أعطى ذلك البنك الحق فى الاستمرار فى إصدار أوراق

البنكنوت ، دون أن يتم تحويل البنك إلى بنك مركزى ودون إنشاء بنك مركزى جديد .

ولعل ظهور مشكلة الأرصدة الإسترلينية وما قدم البنك الأهلى من مساعدات لجيوش الحلفاء — أثناء الحرب العالمية الأخيرة — قد جعل الاقتصاديين من المصريين ، يربطون بين مشكلة الأرصدة الاسترلينية ، ومشكلة النظام النقدى المصرى ، مما أثار التفكير فى تأميم البنك الأهلي بعد تحويله إلى بنك مركزى ، أو إنشاء بنك مركزى جديد .

oberkandl.com